

جمعية ينابيع لسقيا الماء

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٧٤٢٧٠٠)

منطقة مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

الموقرين

السادة / أعضاء جمعية ينبع لسقيا الماء

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ينبع لسقيا الماء والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للفترة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن الفترة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لهذا الميثاق. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

امراخر

القوائم الحالية هي الاولى للجمعية عن الفترة المالية ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م. كما ظهر رصيد صافي الأصول غير المقيدة مدين .

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها العادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. والمكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة إستجابة لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الجمعية على البقاء كجمعية مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أية أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

شركة أنس يحيى الزهراني
محاسبون ومراجعون قانونيون


أنس يحيى الزهراني
ترخيص ١١٤٧



جدة في ٠٩ ذو القعدة ١٤٤٧هـ
الموافق ٢٦ ابريل ٢٠٢٦م



٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	
		<u>الأصول</u>
		<u>الأصول المتداولة</u>
١٥٧	(٤)	النقد وما في حكمه
١,٥٩٠		الإيرادات المستحقة
١,٧٤٧		مجموع الأصول المتداولة
١,٧٤٧		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٣,٠٠٠		مصروفات مستحقة
٣,٠٠٠		مجموع الالتزامات المتداولة
٣,٠٠٠		مجموع الالتزامات
		<u>صافي الأصول</u>
(١,٢٥٣)		صافي الأصول غير المقيدة
-	(٩)	صافي الأصول المقيدة
(١,٢٥٣)		مجموع صافي الأصول
١,٧٤٧		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٣) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريال السعودي)

من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح
الإيرادات والتبرعات			
٥٩,٧٦٣	-	٥٩,٧٦٣	التبرعات النقدية العامة
٢٢٥,٠٠٠	٢٢٥,٠٠٠	-	(٥) دعم منصة احسان
١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	-	(٦) صندوق دعم الجمعيات
١,٥٩٠	-	١,٥٩٠	اشتراكات الاعضاء
صافي الاصول المحررة من القيود			
-	(٣٢٥,٠٠٠)	٣٢٥,٠٠٠	اعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
٣٨٦,٣٥٣	-	٣٨٦,٣٥٣	إجمالي بنود الإيرادات والتبرعات واعادة التصنيف
المصروفات			
٣٨٤,٦٠٠	-	٣٨٤,٦٠٠	(٧) مصروفات البرامج والأنشطة
٣,٠٠٦	-	٣,٠٠٦	(٨) المصروفات العمومية والإدارية
٣٨٧,٦٠٦	-	٣٨٧,٦٠٦	إجمالي المصروفات
(١,٢٥٣)	-	(١,٢٥٣)	التغير في صافي الاصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٣) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

الاجمالي	مقيدة	غير مقيدة	
(١,٢٥٣)	-	(١,٢٥٣)	التغير في صافي الأصول
(١,٢٥٣)	-	(١,٢٥٣)	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٣) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية
 عن الفترة من ١٦ مارس ٢٠٢٥م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريال السعودي)

من ١٦ مارس ٢٠٢٥م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(١,٢٥٣)	التغير في صافي الأصول
(١,٢٥٣)	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
(١,٥٩٠)	الايرادات المستحقة
٣,٠٠٠	مصروفات مستحقة
١٥٧	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية</u>
-	صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية
١٥٧	صافي التغير في رصيد النقدية خلال الفترة
-	النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
١٥٧	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٣) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية ينبع لسقيا الماء ، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٧٤٢٧٠٠) بتاريخ ١٦/٠٩/١٤٤٦هـ الموافق ١٦/٠٣/٢٠٢٥ م ، مركزها الرئيسي:- الطائف – منطقة مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية .

١,١- اهداف الجمعية:

- التأهيل والتدريب وتطوير القدرات في مجال التنمية المائية،
- الاستفادة من الآبار والسدود والمصادر المائية الأخرى والحفاظ عليها.
- نشر الوعي والثقافة عن أهمية وكيفية المحافظة على الموارد المائية.
- غير ما تقدم من اهداف ذات صلة موضحة توضيحاً تفصيلياً وفقاً للنظام الأساسي للجمعية.

٢,١- الفترة المالية :

تبدأ السنة المالية ببداية شهر يناير من العام المالي وتنتهى بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، ونظراً لأنها القوائم المالية الأولى للجمعية فإنها تعبر عن الفترة من ١٦ مارس (تاريخ التسجيل) حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

(٢) اساس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولتطلبات الانبثاق والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اساس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع .
تقيد العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة للموجودات تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين .
الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال فترة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي علي إيجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للفترة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.

اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيره الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١٠-٣ قائمة الأنشطة : (يتبع)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و لانشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

– وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

– وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة الموارد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

إيضاحات حول القوائم المالية
عن الفترة من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتمه)

١٠-٣ قائمة الانشطة : (يتمه)

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

١١-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية . ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقييت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

١٥٧

١٥٧

(٤) النقد وما في حكمه

مصرف الراجحي - عام ح/٤١٩

من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م		(٥) دعم منصة احسان
٢٢٥,٠٠٠		مشروع برادات الماء
٢٢٥,٠٠٠		
من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م		(٦) صندوق دعم الجمعيات
١٠٠,٠٠٠		دعم التأسيس
١٠٠,٠٠٠		
من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م		(٧) مصروفات البرامج والانشطة
٩٧,٥٠٣		مساعداات تأمين برادات الماء للأسر المحتاجة
٢٧,٠٠٠		مساعداات تأمين خزانات الماء للأسر المحتاجة
٢٤,٤٩٧		مساعداات توزيع عبوات الماء للأسر المحتاجة
١٠,٦٠٠		مساعداات توزيع فلاتر تحلية الماء
٢٢٥,٠٠٠		مساعداات منصة احسان (١/٧)
٣٨٤,٦٠٠		
من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م		(١/٧) مساعداات منصة احسان
٢٢٥,٠٠٠		مشروع برادات الماء
٢٢٥,٠٠٠		
من ١٦ مارس ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م		(٨) المصروفات العمومية والادارية
٣,٠٠٠		اتعاب مهنية واستشارات
٦		مصروفات وعمولات بنكية
٣,٠٠٦		

١٦ مارس ٢٠٢٥ م	المقيد خلال الفترة	المحرر خلال الفترة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	(٩) صافي الأصول المقيدة
-	٢٢٥,٠٠٠	(٢٢٥,٠٠٠)	-	دعم منصة احسان مشروع برادات الماء
-	١٠٠,٠٠٠	(١٠٠,٠٠٠)	-	دعم التأسيس صندوق دعم الجمعيات
-	٣٢٥,٠٠٠	(٣٢٥,٠٠٠)	-	

(١٠) الاحداث اللاحقة

- لا توجد أية أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م يترتب عليها اجراء تعديلات أو إفصاحات إضافية في القوائم المالية والايضاحات المتممة لها.

(١١) الالتزامات والالتزامات المحتملة

- لا توجد أي التزامات محتملة يتطلب الإفصاح عنها بالقوائم المالية.

(١٢) خطة المساهمين المحددة للموظفين

- لا توجد خطة مساهمة محددة للموظفين.

(١٣) اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٦ ابريل ٢٠٢٦ م